

ترجمه و تبيين

# مکاسب

شيخ الفقهاء مرتضى انصارى (رحمه الله عليه)

جلد چهارم

ترجمه و تبيين:

استاد محسن غرويان

محمود معتمدى

## فهرس المباحث

٥	مقدمة
النوع الخامس مما يحرم التكسب به ما يجب على الإنسان فعله	
٩	حرمة التكسب بالواجبات
١١	تحديد موضوع المسألة
١٣	فساد الاستدلال على الحرمة بمنافاة الاستئجار للإخلاص
١٦	القربة في العبادات المستأجرة
٢٠	استدلال بعض الأساطين على الحرمة، و توضيحه
٢٢	المناقشة في الاستدلال
٢٢	الاستدلال على الحرمة في الواجب الكفائي، و مناقشته
٢٣	عدم وجdan الدليل على الحرمة غير الاجماع
٢٤	و هن الاجماع بنقل الخلاف عن الفقهاء
٢٧	مقتضى القاعدة في المقام
٢٨	اللازم التفصيل بين العيني التعيني فلا يجوز، وبين غيره فيجوز

٢٩	لَا فرق في التفصيل المتقدم بين العبدي والتوصلي .....
٣٠	حرمة أخذ الأجرة على المندوب العبدي .....
٣٠	جواز أخذ الأجرة على الواجب التوصلي التخييري .....
٣١	التفصيل في الواجب العبدي التخييري .....
٣١	التفصيل في الكفائي بين التوصلي والعبدي .....
٣٢	حرمة أخذ الأجرة في الكفائي لو كان حقاً لمحظوظ على المكلفين .....
٣٢	الأشكال على أخذ الأجرة على الصناعات التي يتوقف عليها النظام .....
	<b>الجواب عن الاشكال بوجوه:</b>
٣٣	الوجه الأول: قيام الاجماع والسيرة على الجواز .....
٣٣	الوجه الثاني: الالتزام بالجواز في غير العبديات .....
٣٤	الوجه الثالث: اختصاص الجواز بصورة قيام من به الكفاية .....
٣٤	الوجه الرابع: القول بالجواز في ما يجب لغيره فقط .....
٣٥	الوجه الخامس: استلزم المぬ اختلال النظام .....
٣٦	الوجه السادس: أن الوجوب في هذه الأمور مشروط بالعوض .....
٣٨	الوجه السابع: عدم كون وجوب الصناعات من حيث ذاتها .....
٤٠	التحقيق: عدم الجواز في العيني وإن كان من الصناعات .....
٤٠	استثناء بعض الموارد مما تقدم لدليل خاص .....
٤٢	جواز أخذ الأجرة في الواجب الكفائي، ومنه حضور الطبيب عند المريض .....
٤٣	عدم جواز الأخذ - في الكفائي - لو علم كونه حقاً للغير .....
٤٣	أخذ الأجرة على الحرام .....
٤٣	أخذ الأجرة على المكرر و المباخر .....
٤٤	الأجرة على المستحب بوصف كونه مستحباً .....
٤٤	التفصيل بين ما يتوقف حصول النفع منه على قصد القرابة، وبين غيره .....

الاستئجار للنيابة في العبادات القابلة للنيابة .....	٤٦
إشكال بكون الأخلاص منافياً للإجارة، والجواب عنه .....	٤٧
جواز الاستئجار للميّت .....	٥٠
عدم جواز إتيان ما وجب بالإجارة عن نفسه .....	٥١
أخذ الأجرة على الأذان .....	٥٥
ما يدلّ على عدم جواز الأجرة على الأذان .....	٥٦
الأجرة على الإمامة .....	٥٧
الأجرة على تحمل الشهادة .....	٥٨
الارتفاع من بيت المال لمن يحرم عليه أخذ الأجرة .....	٦٠
مقتضى القاعدة عدم جواز الارتفاع إلا مع الحاجة .....	٦٢

**خاتمة**

**تشتمل على مسائل**

<b>الأولى: حرمة بيع المصحف .....</b>	٦٢
روايات المنع عن بيع المصحف .....	٦٣
توهم استفادة الجواز من بعض الروايات .....	٦٥
عدم دلالة الروايات على جواز المعاوضة على الخط .....	٦٦
رواية عنبرة الوراق و توجيهها .....	٦٨
المراد من حرمة بيع المصحف .....	٦٨
بيع المصحف من الكافر .....	٧١
تملك الكفار للمصاحف .....	٧٣
حكم أبعاض المصحف .....	٧٣
هل تلحق الأحاديث النبوية بالمصحف .....	٧٣

**المسألة الثانية: جوائز السلطان و عماله** ..... ٧٥

#### الصور في المسألة

الصورة الأولى: أن لا يعلم بأنّ للجائز مال حرام يتحمل كون الجائزة منها ..... ٧٦

الصورة الثانية: أن يعلم بوجود مال محّرم للجائز، لكن لا يعلم بكون الجائزة منها ..... ١٦٥

وفيها حالتان:

الحالة الأولى: أن تكون الصورة غير محصورة ..... ٧٨

تصريح جماعة بكرابة أخذ الجائزة في هذه الحالة ..... ٨٠

ما يرفع كراهة الأخذ ..... ٨١

١. إخبار الجائز بحقيقة الجائزة ..... ٨١

٢. إخراج الخمس ..... ٨٤

الحالة الثانية: أن تكون الشبهة محصورة ..... ٨٨

ظاهر جماعة حلية الجائزة في هذه الحالة ..... ٨٨

مناقشة القول بالحلية ..... ٨٩

النصوص الواردة في المقام و مقدار شمولها ..... ٩١

قوله عليه السلام: «كلّ شيء فيه حلال و حرام»، و المناقشة فيه ..... ٩١

صحيحة أبي ولاد، و المناقشة فيها ..... ٩٢

روايات آخر ..... ٩٥

حمل النصوص على الشبهة غير المحصورة ..... ٩٦

محامل آخر للنصوص على فرض شمولها للشبهة المحصورة ..... ٩٦

عدم ثبوت ما يدلّ على إلغاء قاعدة الاحتياط ..... ١٠٠

الصورة الثالثة: أن يعلم تفصيلاً بحرمة ما يأخذ، فلا إشكال في حرمة الأخذ ..... ١٠١
حكم الجائزة لو وقعت في اليد ..... ١٠١
إذا علم بحرمة الجائزة قبل وقوعها في اليد ..... ١٠٢
إذا علم بحرمتها بعد وقوعها في اليد ..... ١٠٢
وجوب رد الجائزة بعد العلم بالغصبية ..... ١٠٥
هل يجب الفحص عن المغصوب منه؟ ..... ١٠٦
هل يجب بذل المال لواحتاج الفحص إليه ..... ١٠٧
عدم تقييد الفحص بالسنة ..... ١٠٨
القول بوجوب الفحص سنة في المال المغصوب ..... ١٠٩
تأييد ذلك برواية حفص الواردة في اللص ..... ١٠٩
العمل بالرواية في الوديعة أو ما أخذ حسنةً للملك ..... ١١٠
الأقوى تحديد التعريف -في ما أخذ لمصلحة الآخرين- بحدّ اليأس ..... ١١١
اشتهار الحكم بالصدقة في جوائز الظالم ..... ١١١
ما يؤيد الحكم بالصدقة ..... ١١٢
ظهور بعض الروايات في أن مجهول المالك مال الإمام عليه السلام ..... ١١٤
المناقشة في ما ذكر توجيهًا للحكم بالتصدق ..... ١١٤
مقتضى القاعدة لزوم الدفع إلى الحاكم ..... ١١٥
القول بالتخbir بين الصدقة والدفع إلى الحاكم، و المناقشة فيه ..... ١١٦
توجيه أخبار التصدق ..... ١١٦
مقتضى قاعدة الاحتياط ..... ١١٧
إذا تعذر الإيصال إلى المالك المعلوم ..... ١١٨
المستحق لهذه الصدقة ..... ١١٨
هل يتصدق على الهاشمي؟ ..... ١١٨

١١٩	هل يضمن لو ظهر المالك ولم يرض؟
١٢١	عدم الضمان فيما لو كان الإتلاف إحساناً إلى المالك
١٢٢	الأوجه: الضمان مطلقاً
١٢٣	متى يثبت الضمان؟
١٢٤	هل إجازة التصدق حقّ موروث يرثه الوارث؟
١٢٤	ردّ المالك بعد موته المتصدق
١٢٤	هل يضمن لو دفعه إلى الحاكم وتصدق بعد اليأس؟
١٢٦	الصورة الرابعة: العلم الإجمالي باشتغال الجائزة على الحرام، وصور المسألة
١٢٧	انقسام الأخذ من الظالم بحسب الأحكام الخمسة
١٢٧	انقسام المأخذ إلى المحرّم والواجب والمكرور
١٢٧	ما يتلفه الظالم غصباً يحتسب من ديونه
١٢٨	هل يحتسب من ديونه بعد موته أيضاً؟
١٣١	المسألة الثالثة: ما يأخذه السلطان باسم الخراج و المقاسمة و الزكاة
١٣٢	دعوى الإجماع على جواز شراء ما يأخذه الجائز
١٣٣	الاستدلال على الجواز بلزم الربح، واحتلال النظام من عدمه
١٣٤	الاستدلال بالروايات على جواز الشراء من الجائز
١٣٦	دفع ما قيل من أنّ الرواية مختصة بالشراء
١٣٧	مناقشة الفاضل القطيفي و المحقق الأرديبيلي، و الجواب عنها
١٣٩	رواية إسحاق بن عمار الدالة على جواز الشراء
١٤٠	رواية الحضرمي الدالة على جواز الشراء

الاستدلال بالأخبار الواردة في تقبّل الخراج:

١. صحيححة الحلبـي ..... ١٤٢
٢. صحيحـة اسماعيل بن الفضل ..... ١٤٣
٣. موثـقة اسماعيل بن الفضل ..... ١٤٣
٤. روایـة الفیض بن المختار ..... ١٤٣
الاستدلال بروايات آخر لا تخلو عن فصور ..... ١٤٣
١. صحيح جمـيل بن صالح ..... ١٤٤
٢. صحيحـة عبد الرحمن بن الحجاج ..... ١٤٥

**التنبيـه على أمور**

الأول: هل يشمل جواز شراء الخراج لما لم يأخذـه الجائزـ بعد؟ ..... ١٤٥
الأقوى جوازـ المعاملـة قبلـ الأخذـ أيضاً ..... ١٤٧
المرادـ منـ «الأخذـ» ..... ١٤٧

الثاني: هل للجائزـ سلطـنة علىـ أخذـ الخراجـ، فلاـ يجوزـ منعـ منهـ؟ ..... ١٤٩
صريحـ الشـهـيدـينـ وـ المـحـكـيـ عنـ جـمـاعـةـ عدمـ جـواـزـ المـنـعـ ..... ١٤٩
ظهورـ بعضـ النـصـوصـ فيـ جـواـزـ الـامـتـنـاعـ ..... ١٤٩
١. صحيحـةـ زـرـارةـ ..... ١٥١
٢. قولهـ عليهـ السلامـ: «إـنـ كـنـتـ وـ لـاـ بـدـ فـاعـلاًـ، فـاتـقـيـ أـموـالـ الشـيـعـةـ» ..... ١٥٤
ماـ قالـهـ المـحـقـقـ الـكـرـكـيـ فيـ تـوجـيهـ هـذـهـ الرـوـاـيـةـ ..... ١٥٤
مناقشةـ كـلامـ المـحـقـقـ الـكـرـكـيـ ..... ١٥٤
ماـ قالـهـ الشـهـيدـ فيـ حـرـمـةـ منـ خـرـاجـ ..... ١٥٨
ماـ يـظـهـرـ مـنـ كـلامـ الشـهـيدـ قـتـلـ سـرـهـ ..... ١٦٠

١٦١ .....	توجيه كلام الشهيد الثاني في حرمة منع الخراج
١٦٣ .....	غاية ما تدلّ عليه النصوص والفتاوي
١٦٤ .....	عدم نفوذ إذن الجائز فيما لا تسلط له عليه
١٦٦ .....	<b>الثالث: هل يحلّ خراج ما يعتقد الجائز خارجياً وإن كان عندنا من الأنفال؟</b>
١٦٦ .....	مقتضى بعض أدلةهم و كلماتهم هو الاختصاص
١٦٩ .....	<b>الرابع: المراد من السلطان: هو الجائز المدعى للرئاسة العامة</b>
١٧٠ .....	هل يشمل عنوان السلطان الجائز لغير المخالف من المؤمن والكافر؟
١٧٠ .....	الإشكال في المسألة
١٧١ .....	دفع بعض وجوه الإشكال
١٧٣ .....	ما يدلّ على عدم شمول كلمات الأصحاب للجائز المؤمن
١٧٥ .....	ما يؤيّد عدم شمول الكلمات للجائز الموافق
١٧٦ .....	تفسير الفاضل القطيفي لـ«الجائز»
١٧٦ .....	لزوم مراجعة الحاكم الشرعي في الأراضي التي بيد الجائز الموافق
١٧٧ .....	حكم الجائز المخالف الذي لا يرى نفسه مستحقاً للجباية
١٧٧ .....	حكم خراج السلطان الكافر
١٧٨ .....	<b>الخامس: هل يعتبر في حلّ الخراج اعتقاد المأمور منه استحقاق الآخذ له؟</b>
١٨٠ .....	<b>السادس: المناط في قدر الخراج</b>
١٨١ .....	حكم ما إذا كان الخراج المجموع مضرّاً بحال المزارعين

السابع: هل يشترط استحقاق من يصل إليه الخراج؟ ..... ١٨٣	
عدم دلالة روایة الحضرمي و کلام العلامة على الاشتراط ..... ١٨٤	
الإشكال في تحليل الزكاة الذي يأخذها الجائز لكل أحد ..... ١٨٥	
کلام الشهید في اتهاب ما يؤخذ باسم الزكاة ..... ١٨٥	
الثامن: يعتبر في كون الأرض خارجية، أمور:	
الأول: أن تكون الأرض مفتوحة عنوة ..... ١٨٦	
كيف يثبت كون الأرض مفتوحة عنوة؟ ..... ١٨٧	
المعروف أن أرض العراق مما فتح عنوة ..... ١٨٨	
حكم غير أرض العراق ..... ١٨٩	
هل يصح التعويب على کلام المؤرخين ..... ١٨٩	
هل يثبت كون الأرض مفتوحة عنوة بقيام السيرة على أخذ الخراج منها؟ ..... ١٩٠	
بيان منشأ هذه السيرة -على فرض وجودها - و مناقشتها ..... ١٩١	
الثاني: أن يكون الفتح بإذن الإمام عليه السلام	
أرض العراق مفتوحة بإذن الإمام عليه السلام ..... ١٩٥	
حكم غير أرض العراق مما فتح عنوة ..... ١٩٥	
رواية الخصال في أن الفتح كان بإذن الإمام ..... ١٩٥	
المناقشة في سند الرواية، و دفعها ..... ١٩٧	
ما يؤيد مضمون الرواية ..... ١٩٧	
الثالث: أن تكون الأرض محياً حال الفتح	
لومات المحيا حال الفتح ..... ٢٠٠	
لومات المحيا حال الفتح ..... ٢٠١	

٢٠١ .....	كيف يثبت الحياة حال الفتح
٢٠٢ .....	الأراضي التي لا يد لمدعى الملكية عليها
٢٠٣ .....	هل كانت أرض السواد كلّها عامرة حال الفتح؟
٢٠٣ .....	حد سواد العراق
٢٠٣ .....	ما ذكره العلّامة في تحديد سواد العراق
٢٠٤ .....	النظر فيما قيل من أنَّ البلاد المحدثة في العراق لم تفتح عنوة